

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣١٩ لسنة ١٩٧٠

بالترخيص بإقامة كنيسة بقرية فنوي مركز شبراخيت  
محافظة البحيرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة  
بقرية فنوي مركز شبراخيت محافظة البحيرة على قطعة الأرض الموصوفة  
بالرسم المرفق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٨ لسنة ١٩٧٠

بمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة لبعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية  
المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - تمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة للأربعة أشخاص  
الموصوفة أسماؤهم بالكشف المرفق (أبو بكر عبد الحكيم حسن ذهب  
وآخرون) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢ رجب سنة ١٣٩٠ (٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠)  
جمال عبد الناصر

كشف

الجنسية	الاسم	مسلسل
تشادى	أبو بكر عبد الحكيم حسن ذهب	١
يونانى	طاهر حاجى ولى الدين أوغلى	٢
غير معين الجنسية	هوفاجيم جيرا جوسيان	٣
أفغانية	أمة الهادى هدى محمد هارون المجددى	٤

رياسة الجمهورية

استندراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٢١٠ بتاريخ ١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٦  
قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧٢ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على أموال  
وممتلكات بعض الأشخاص وعائلاتهم من بينهم :  
محافظة الشرقية :

( أ ) مرسى أحمد عبد العال وعائلته .

وصحة الاسم :

( أ ) مرسى عبد العال أحمد وعائلته .

استندراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٧٣ بتاريخ ٣ أغسطس سنة ١٩٦٧ استندراك  
خاص بالقرار الجمهورى رقم ٣٥٧٢ لسنة ١٩٦٦ بتصحيح بعض الأسماء  
من بينهم :  
محافظة الشرقية :

( أ ) موسى أحمد عبد العال وعائلته .

وصحة الاسم :

( أ ) مرسى عبد العال أحمد وعائلته .